

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العلاقات مع البرلمان

**حصيلة دورة الربيع 2007**

# الفهرس

## المقدمة

أولاً: حصيلة المجال التشريعي

ثانياً: الحصيلة في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

ثالثاً: الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان

## مقدمة:

إن أهم ما ميّز الدورة الربيعية لسنة 2007 هو تخللها لعدة أحداث سياسية:

**أولها،** إنتهاء العهدة التشريعية الخامسة ومغادرة معظم نواب تشريعات 2002 للمجلس، وإبتداء العهدة التشريعية السادسة وتنصيب المجلس الجديد المنبثق عن انتخابات 17 ماي 2007، والذي كرست تشكيلته مبدأ الديمقراطية في التمثيل و التعددية الحزبية، بحيث تضمن 22 حزباً سياسياً بالإضافة إلى الأحرار وجاءت هذه الانتخابات لتؤكد مرة أخرى على سلامة إصلاحنا السياسي والتجسيد الميداني للديمقراطية والإحترافية في ممارستها.

**ثانيها،** تجديد فخامة رئيس الجمهورية ثقته في السيد رئيس الحكومة و الطاقم الحكومي لما رآه في حكومته من إلتزام في مواصلة تطبيق برنامجه و انضباط تحلى به الفريق طيلة عهدة كاملة، و استعداده للمضي قدما من أجل مواصلة المسيرة.

**ثالثها،** تقديم السيد رئيس الحكومة لبرنامج حكومته أمام أعضاء المجلس الشعبي الوطني وأعضاء مجلس الأمة، حيث لم يخرج عن إطار برنامج فخامة رئيس الجمهورية، و هو يحتوى على محاور تجسد الإلتزامات التي تعهد بها رئيس الجمهورية تجاه الشعب الجزائري، و تبني الحكومة لذلك يدلّ على أنها اختارت إدراج عملها ضمن الإستمرارية من أجل مزيد من التحسين لإطار معيشة السكان و ظروف حياتهم، كما تعهد بمواصلة تنفيذ النصوص المجسّدة لتطبيق ميثاق السلم و المصالحة الوطنية، و أكد على مواصلة الحكومة مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله.

ورابعها، مصادقة نواب الأمة في الغرفتين على برنامج الحكومة بالأغلبية المطلقة على مستوى المجلس الشعبي الوطني، وبالإجماع من طرف أعضاء مجلس الأمة بإصدار لائحة مساندة للحكومة ودعمها لبرنامجها.

أما على المستوى العمل التشريعي والرقابي فلقد عرفت هذه الدورة فترات إنقطاع ظرفية وذلك راجع لتحضير الحملة الانتخابية لتشريعات 17 ماي 2007، لتجديد المجلس الشعبي الوطني، ثم إجراء الإقتراع وإعلان النتائج، فتنصيب الأعضاء الجدد وتنصيب هيكل المجلس، ولم تستأنف أشغال المجلسين إلا في شهر جوان 2007 وقد تمّ تسجيل خلال هذه الدورة ثلاثة عشر (13) نصا قانونيا منها أمرين، وصادق البرلمان على ستة (06) نص فقط، أما النصوص الأخرى فأجلت لدورة الخريف 2007.

وتندرج كل النصوص المسجلة خلال الدورة في إستكمال الإصلاحات التي باشرتها مختلف القطاعات خاصة قطاع العدالة، التربية، التعليم العالي والتكوين المهني والمالية وكذا المحروقات.

كما تضمنت هذه الدورة نصين أساسيين، سُجل تحت صيغة الإستعجال ويتعلق الأمر بتعديل قانون الانتخابات وتأجيل الانتخابات المحلية.

وفيما يتعلق بالشق الرقابي ونظرا للمواعيد السياسية التي عرفتتها هذه الدورة فلم تستعمل أداة الرقابة إلا بصفة نسبية، وكان ذلك من طرف أعضاء مجلس الأمة فقط بإستعمال أداة الأسئلة الكتابية والشفوية.

ومن جهة أخرى، إستمرت وزارة العلاقات مع البرلمان في الإضطلاع بمهامها التنسيقية بين الحكومة والبرلمان، من خلال متابعتها اليومية لأشغال البرلمان ونشاط الحكومة على مستوى المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، بغاية تيسير الأداء لكل الفاعلين سواء أكانوا طرفا حكوميا أو برلمانيا.

# الحصيلة في المجال التشريعي

\* أولاً/ حصيلة المجال التشريعي :

تعد حصيلة دورة الربيع في مجال العمل التشريعي عادية، بالنظر لعدد النصوص التشريعية التي درست ونوقشت خلال الدورة إذ سُجِّل في جدول أعمال البرلمان ثلاثة عشر (13) نصاً قانونياً متضمناً أمرين (02) وإحدى عشرة (11) مشروع قانون وهي كالاتي:

النصوص المسجلة خلال الدورة :

- 1- الأمر رقم 01-07 المتعلق بحالات التنافي و الإلتزامات الخاصة ببعض المناصب و الوظائف،
- 2- الأمر رقم 02-07 المعدل و المتمم للقانون رقم 01-10 و المتضمن قانون المناجم،
- 3- مشروع قانون عضوي يعدل و يتم الأمر رقم 07-97 و المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات،
- 4- مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الإنتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية و الولائية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 و الإنتخابات الجزئية لـ يوم 24 نوفمبر 2005،
- 5- مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية،
- 6- مشروع القانون التوجيهي في التكوين المهني و التعليم المهنيين،
- 7- مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 05-99 المؤرخ في 04 أفريل 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي،
- 8- مشروع قانون يتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها و تنميتها،
- 9- مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 11-98 و المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي،
- 10- مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي،

11- مشروع قانون يتم القانون رقم 83-11 و المتعلق بالتأمينات الإجتماعية،  
12- مشروع القانون المعدل و المتمم للأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20  
رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون  
المدني،

13- مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية.

النصوص المصادق عليها من طرف البرلمان ستة(06) وهي:

1- أمر رقم 07-01 المتعلق بحالات التنافي و الإلتزامات الخاصة ببعض  
المناصب والوظائف،

2- أمر رقم 07-02 المعدل و المتمم للقانون رقم 01-10 و المتضمن قانون  
المناجم،

3- مشروع قانون يتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها وتنميتها،

4- مشروع القانون المعدل و المتمم للأمر رقم 75-58 المؤرخ في 20  
رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 و المتضمن القانون  
المدني،

5- مشروع قانون عضوي يعدل و يتم الأمر رقم 97-07 و المتضمن  
القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات،

6- مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الإنتخابات لتجديد المجالس الشعبية  
البلدية و الولائية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 و الإنتخابات  
الجزئية لـيوم 24 نوفمبر 2005،

النصوص المؤجلة إلى دورة الخريف 2007:

1- مشروع قانون يتضمن قانون الإجراءات المدنية و الإدارية،

2- مشروع قانون يتضمن النظام المحاسبي المالي،

3- مشروع قانون يعدل و يتم القانون رقم 99-05 المؤرخ في 04  
أفريل 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي،

- 4- مشروع القانون التوجيهي في التكوين المهني و التعليم المهنيين،
- 5- مشروع قانون يعدل ويتم القانون رقم 98-11 والمتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي و التطوير التكنولوجي،
- 6- مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية.

## مسار دراسة النصوص التشريعية لدى غرفتي البرلمان

1/ الأمر رقم 07-01 المتعلق بحالات التنافي و الإلتزامات الخاصة ببعض المناصب و الوظائف.

القطاع المبادر: الأمانة العامة للحكومة.

عدد مواد النص: 08 مواد.

أهداف النص :

جاء هذا الأمر لتحديد حالات التنافي والإلتزامات المتعلقة ببعض المناصب و الوظائف لتجنب الوقوع في وضعيات من شأنها إلحاق ضرر بمصالح الدولة و فروعها .

ويهدف هذا النص إلى ضمان حماية أوسع لمصالح الدولة من خلال وضع قيود لشاغلي مناصب التأطير في القطاع العام و الوظائف العليا للدولة كما هو منصوص عليه في التشريع و التنظيم المعمول بهما و كذا الأحكام التعاقدية أثناء ممارسة المهام أو بعد التوقف ، لحياسة مصالح و إكتساب حقوق مادية لدى مؤسسات وطنية أو أجنبية .

إيداع الأمر:

أودع الأمر من طرف الحكومة لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 07 مارس 2007.

I / - الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:  
اللجنة المختصة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات لدراسته.

عرض الوزير :

قدم السيد الأمين العام للحكومة يوم 15 مارس 2007 عرضا عن محتوى النص المقترح.

المناقشة العامة والتصويت:

نظرا للطبيعة القانونية للنص، لم يناقش بل عرض للتصويت مباشرة، وذلك وفقا لأحكام الدستور والقانون العضوي رقم 99-02 الناظم للعلاقات بين الحكومة والبرلمان وصوت أعضاء المجلس على الأمر يوم 26 مارس 2007.

II / الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ 09 أفريل 2007 إلى السيد الأمين العام للحكومة الذي قدم شرحا حول مضمون النص، و تمت المصادقة عليه من طرف المجلس في 15 أفريل 2007.

2 / الأمر رقم الأمر رقم 02-07 المعدل و المتمم للقانون رقم 01-10 و المتضمن قانون المناجم.

القطاع المبادر: وزارة الطاقة و المناجم.

عدد مواد النص: 02 مادتين.

أهداف النص :

جاء النص لتكثيف المنظومة التشريعية التي تحكم النشاط المنجمي مع المتطلبات الجديدة في إنجاز المشاريع المتنوعة و المسجلة ضمن البرنامج التكميلي لدعم النمو للفترة الممتدة من 2005 إلى 2009 و كذا برامج تنمية الجنوب و الهضاب العليا.

وعليه جاء هذا الأمر لتحديد إجراءات و أشكال التفاوض بين الولاية و الوكالة الوطنية للجيولوجيات و المراقبة المنجمية لمنح رخص الإستغلال لمقالع الحجاره و المرامل .

إيداع النص:

أودع الأمر لدى مكتب المجلس الشعبي الوطني في 08 مارس 2007.

I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية و التنمية و الصناعة و التجارة و التخطيط لدراسته.

عرض الوزير:

عرض السيد الوزير الطاقة و المناجم مضمون النص أمام اللجنة المختصة يوم 18 مارس 2007.

المناقشة العامة والتصويت:

نظرا للطبيعة القانونية للنص، لم يناقش بل عرض للتصويت مباشرة وذلك وفقا لأحكام الدستور والقانون العضوي رقم 99-02 الناظم للعلاقات بين الحكومة و البرلمان وصوت أعضاء المجلس على الأمر يوم 26 مارس 2007.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون الإقتصادية و المالية لدراسته، واستمعت هذه اللجنة بتاريخ 12 أبريل 2007 إلى السيد وزير الطاقة و المناجم الذي قدم شرحا حول مضمون النص، و تمت المصادقة عليه من طرف المجلس في 15 أبريل 2007 .

3/ مشروع القانون العضوي الذي يعدل و يتم الأمر رقم 97-07 و المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.

القطاع المبادر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية.

عدد مواد النص: أربعة مواد(04).

## أهداف النص :

جاء هذا النص لسد الفراغ القانوني الموجود في القانون العضوي المتعلق بالانتخابات الساري من خلال التقليل بصفة ملموسة للانحرافات التي تشوه إختيار الشعب وتضع حاجزا أمام مبادئ اللجوء إلى الإقتراع العام كوسيلة وحيدة للفصل بين برامج الأحزاب وتوسيع التمثيل الشعبي.

وعليه جاء هذا القانون لوضع الضوابط القانونية للمترشحين السياسيين لتأسيس القاعدة الشعبية و الإرتقاء بالبرامج السياسية و تفعيلها ميدانيا. الإيداع : تم الإيداع يوم 28 جوان 2007 تحت صيغة الإستعجال.

### I/الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني: اللجنة المختصة:

إختصت بدراسة هذا النص لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات .  
عرض الوزير:

قدم وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية عرضاً حول مشروع النص أمام اللجنة المختصة بتاريخ 07 جويلية 2007 .

المناقشة العامة: 11 جويلية 2007.

التصويت: 14 جويلية 2007.

الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

إستماع اللجنة للوزير : 15 جويلية 2007.

المناقشة العامة: 16 جويلية 2007.

التصويت: 17 جويلية 2007.

توصيات اللجنة:

### 1- ضرورة المراجعة الشاملة للنصوص التالية:

- القانون العضوي الخاص بالانتخابات،
- القانون العضوي الخاص بالأحزاب السياسية،
- قانون البلدية والولاية،

وهذا لضمان الملائمة والإنسجام بين هذه النصوص بهدف عقلنة وتطوير النظام السياسي، وتدعيم التجربة الديمقراطية في الجزائر ومعالجة العيوب والسلبيات والنقائص الناتجة عن التطبيق.

2- التكفل بمراجعة تشكيل وتمويل طريقة عمل اللجان السياسية لمراقبة الانتخابات، وإدخال مفهوم العمل التطوعي لأداء مهمة المراقبة.

3- جمع النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالعملية الانتخابية في مدونة خاصة توضع تحت تصرف المعنيين بالعملية الانتخابية.

4/ مشروع القانون العضوي الذي يتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية و الولائية المنبثقة عن إنتخاب 10 أكتوبر 2002 و الانتخابات الجزئية ليوم 24 نوفمبر 2005.

القطاع المبادر: وزارة الداخلية و الجماعات المحلية.

عدد مواد النص: أربعة مواد قانونية (04).

أهداف النص :

جاء هذا القانون لتوقيف العمل بنص المادة 75 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات خلال الانتخابات المحلية القادمة (2007)، و هذا للسير الحسن و توفير الظروف السانحة للإقتراع، بغية التكريس التام للديمقراطية ذلك أنه و لإعتبارات موضوعية ذات الصلة بأجواء شهر سبتمبر بما فيها الدخول الإجتماعي و شهر رمضان المعظم و عيد الفطر المبارك يتعذر إجرائها خلال هذا الشهر.

تاريخ الإيداع: تم يوم 28 جوان 2007 تحت صيغة الإستعجال.

I/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

اللجنة المختصة:

إختصت لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات بالمجلس بدراسة هذا النص.

عرض الوزير:

قدم وزير الدولة ،وزير الداخلية و الجماعات المحلية عرضاً حول مشروع

النص أمام اللجنة المختصة بتاريخ **07** جويلية **2007** .

I الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:

المناقشة العامة: **11** جويلية **2007**.

التصويت: **14** جويلية **2007**.

الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

إستماع اللجنة للوزير : **15** جويلية **2007**.

المناقشة العامة: **16** جويلية **2007**.

التصويت: **17** جويلية **2007**.

5/ مشروع القانون المعدل و المتمم للأمر رقم **75-58** المؤرخ في **20** رمضان  
عام **1395** الموافق **26** سبتمبر سنة **1975** و المتضمن القانون المدني.

القطاع المبادر : وزارة العدل.

عدد مواد النص: تسعة (09) مواد.

أهداف النص :

جاء هذا النص في إطار مواصلة مراجعة القانون المدني قصد مطابقتة مع الخيارات السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية للبلاد و قد خص التعديل عقود الإجار السكني و المهني بإضفاء أكثر مرونة و تسهيلات في إجراءات التعاقد و ضمان حق المالك في إسترجاع ملكه ، كما ألغى النص عددا من الأحكام مثل حق البقاء و الإسترجاع و التي كانت تزيد من أزمة توفر السكن .

إيداع النص: تم في **05** ديسمبر **2006**.

I/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:  
اللجنة المختصة:

عرض وزير العدل محتوى النص أمام لجنة الشؤون القانونية والإدارية

والحريات بتاريخ **15** جانفي **2007**.

التعديلات:

أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي 20 تعديل عن النص.

المناقشة العامة:

تمت بتاريخ 26 مارس 2007 .

التصويت:

تم التصويت على نص القانون في 28 مارس 2007.

II/الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة الشؤون القانونية و الإدارية و حقوق الإنسان لدراسته حيث قدم السيد وزير العدل حافظ عرضه حول مشروع القانون

يوم 09 أبريل 2007.

المناقشة العامة:

15 أبريل 2007.

المصادقة:

تمت المصادقة في 17 أبريل 2007.

6/ مشروع قانون يتعلق بتسيير المساحات الخضراء و حمايتها وتنميتها.

القطاع المبادر: وزارة البيئة و تهيئة الإقليم.

عدد مواد النص: 43 مادة.

أهداف النص :

جاء هذا النص ليجسد برنامج مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة و التنمية المستدامة المنعقد بمدينة ريو دي جانيرو سنة 1992 والذي صادقت عليه كافة البلدان المشاركة.

يهدف هذا النص إلى حماية المساحات الخضراء لما تحتويه من عناصر نباتية و حيوانية هي جد ضرورية للإنسان الذي يعيش في المناطق الحضرية.

كما يضمن النص تسيير امثل لهذه المحميات الطبيعية و تنميتها لضمان توازن صحي و بيئي لحياة المواطن.

إيداع النص: تم في 23 ديسمبر 2006.  
I/ الدراسة على مستوى المجلس الشعبي الوطني:  
اللجنة المختصة:

اختصت لجنة الفلاحة و الصيد البحري و حماية البيئة بدراسة هذا النص، وقد قدم وزير البيئة و تهيئة الإقليم بتاريخ 11 مارس 2007 عرض حول الموضوع.  
تعديلات اللجنة:

أدرجت اللجنة في تقريرها التمهيدي 16 تعديلا عن محتوى النص.

المناقشة العامة: تمت بتاريخ 26 مارس 2007.

التصويت: تم بتاريخ 27 مارس 2007.

II/ الدراسة على مستوى مجلس الأمة:

أحيل النص على لجنة التجهيز و التنمية المحلية لدراسته حيث قدم السيد وزير البيئة و تهيئة الإقليم عرضه حول مشروع القانون يوم 10 أبريل 2007.

المناقشة العامة:

تمت في 15 أبريل 2007.

المصادقة:

تمت المصادقة في 17 أبريل 2007 .

الملاحق

مشاريع النصوص على مستوى البرلمان  
مسار دراسة المشاريع على مستوى مجلس الأمة دورة الربيع 2007

الرقم	النص	تاريخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	الأمر رقم 07-01 المتعلق بمحالات التنافي والالتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف.	لجنة الشؤون القانونية و الإدارية وحقوق الإنسان. 09 أبريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل.		15 أبريل 2007
2	الأمر رقم 07-02 المعدل والمتمم للقانون رقم 01-10 والمتضمن قانون المناجم.	لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية. 12 مارس الاستماع إلى وزير الطاقة والمناجم.		15 أبريل 2007
3	مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 75-58 المتضمن القانون المدني.	لجنة الشؤون القانونية و الإدارية وحقوق الإنسان. 09 أبريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام.	15 أبريل 2007	17 أبريل 2007
4	مشروع القانون المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.	لجنة الفلاحة والتنمية الريفية. 10 أبريل 2007 الاستماع إلى السيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة.	15 أبريل 2007	15 أبريل 2007
5	مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الإنتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية المنبثقة عن 10 أكتوبر 2002 والإنتخابات والولائية.	لجنة الشؤون القانونية و الإدارية وحقوق الإنسان. الإستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.	16 جويلية 2007	17 جويلية 2007
6	مشروع قانون عضوي يعدل ويتمم الأمر رقم 97-07 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.	- لجنة الشؤون القانونية و الإدارية وحقوق الإنسان. الإستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 15 جويلية 2007.	16 جويلية 2007	17 جويلية 2007

مشاريع النصوص على مستوى البرلمان  
مسار دراسة المشاريع على مستوى المجلس الشعبي الوطني  
دورة الربيع 2007

الرقم	النص	الإيداع	تاريخ العرض أمام اللجنة المختصة	المناقشة العامة	التصويت
1	الأمر رقم 07-01 المتعلق بمجالات التنافي والالتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف.	7 مارس 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات. 15 مارس 2007 الاستماع إلى الأمن العام للحكومة.		26 مارس 2007
2	الأمر رقم 07-02 المعدل والمتمم للقانون رقم 01-10 والمتضمن قانون المناجم.	8 مارس 2007	لجنة الشؤون الاقتصادية والتنمية والصناعة والتجارة والتخطيط. 18 مارس الاستماع إلى وزير الطاقة والمناجم.		26 مارس 2007
3	مشروع القانون التوجيهي في التكوين والتعليم المهنيين.	5 مارس 2007	لجنة الصحة والشؤون الاجتماعية والعمل والتكوين المهني. 13 مارس 2007 الاستماع إلى السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين.	27 مارس 2007	
4	مشروع القانون التوجيهي للتربية الوطنية.	7 مارس 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية.		
5	مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 99-05 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي.	28 فيفري 2007	لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية. 11 مارس 2007 الاستماع إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.	27 مارس 2007	
6	مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 75-58 المتضمن القانون المدني.	5 ديسمبر 2006	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات 15 جانفي 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام.	26 مارس 2007	28 مارس 2007
7	مشروع القانون المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.	5 ديسمبر 2006	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات.		

		15 جانفي 2007 الاستماع إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام			
27 مارس 2007	26 مارس 2007	لجنة الفلاحة والصيد البحري وحماية البيئة. 11 مارس 2007 الاستماع إلى السيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة.	23 ديسمبر 2006	مشروع القانون المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها.	8
14 جويلية 2007	11 جويلية 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات. الإستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون عضوي يتضمن تأجيل الانتخابات لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولاية المنبثقة عن إنتخابات 10 أكتوبر 2002 والإنتخابات الجزئية ليوم 24 نوفمبر 2005.	09
14 جويلية 2007	11 جويلية 2007	لجنة الشؤون القانونية والإدارية والحريات. الإستماع إلى السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية يوم 07 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون عضوي يعدل ويتمم الأمر رقم 97-07 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.	10
		لجنة الصحة والشؤون الإجتماعية والعمل والتكوين المهني.	28 جوان 2007	مشروع قانون يتمم القانون رقم 83-11 والمتعلق بالتأمينات الإجتماعية.	11
		لجنة المالية والميزانية. الاستماع إلى السيد وزير المالية يوم السبت 11 جويلية 2007.	28 جوان 2007	مشروع قانون يتضمن النظام الخاسي المالي.	12
		لجنة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي والشؤون الدينية.	28 جوان 2007	مشروع قانون يعدل ويتمم القانون رقم 98-11 المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخاسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي.	13

## الحصيلة في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

\* ثانياً/الحصيلة في مجال متابعة آليات الرقابة البرلمانية :

تزامنا مع نهاية العهدة التشريعية الخامسة (2002-2007) وبداية العهدة التشريعية السادسة (2007-2012)، لم يعرف البرلمان إستعمالاً لآليات الرقابة البرلمانية لا على مستوى المجلس الشعبي الوطني، ولا على مستوى مجلس الأمة.

لذلك لم يسجل أي سؤال شفوي أو كتابي على مستوى المجلس الشعبي الوطني خلال هذه الدورة، ولم يتم برمجة أي جلسة للرد على الأسئلة الشفوية.

وما تم تسجيله هو 16 سؤالاً فقط على مستوى مجلس الأمة، بدون برمجة أي جلسة للرد على الأسئلة الشفوية.

في مجال متابعة الرقابة البرلمانية

1- مجلس الأمة

الأسئلة الكتابية

- مجموع الأسئلة الكتابية المطروحة : 10 أسئلة.
- مجموع الأسئلة الكتابية المجاب عنها : 07 أسئلة.

الأسئلة الشفوية

- مجموع الأسئلة الشفوية المطروحة : 06 أسئلة.
- مجموع الأسئلة الشفوية المجاب عنها : 00.

أهم القطاعات الوزارية التي كانت محلّ تساؤل:  
الأسئلة الكتابية:

- السيد وزير السياحة : 02 سؤالاً.
- السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي : 02 سؤالاً.
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير النقل : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير البيئة وتهيئة الإقليم : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير السكن والعمران : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد الوزير المكلف بالجماعات المحلية : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية : 01 سؤالاً واحداً.

الأسئلة الشفوية:

- السيد وزير النقل : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير الصناعة : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير التشغيل والتضامن الوطني : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير السكن والعمران : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام : 01 سؤالاً واحداً.
- السيد وزير التربية الوطنية : 01 سؤالاً واحداً.

تصنيف الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة حسب التشكيلات السياسية:

- ❖ الثلث الرئاسي : 02 سؤالان شفويان و 09 أسئلة كتابية.
- ❖ جبهة التحرير الوطني : 04 أسئلة شفوية و 01 سؤالاً كتابياً واحداً.

طبيعة الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة:

❖ الإجتماعية : 12 سؤالاً.

❖ الإقتصادية : 04 أسئلة.

طبيعة الأسئلة الكتابية والشفوية المطروحة:

❖ وطنية : 14 سؤالاً.

❖ محلية : 02 سؤالان

ملحق:

- الجداول التفصيلية للأسئلة الكتابية و الشفوية المطروحة على مستوى مجلس الأمة خلال دورة الربيع 2007.

# الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان

### \*ثالثا/ الحصيلة في مجال تنسيق العلاقات مع البرلمان:

لقد كانت هذه الدورة التشريعية متميزة، إذ إقترنت بحدثين كبيرين، الأول هو نهاية الفترة التشريعية، والثاني هو بداية الفترة التشريعية السادسة(2007-2012) بعد الإنتخابات التشريعية ليوم 17 ماي 2007.

وأهم مكسب في المجال التنسيقي، والذي تجدر الإشارة إليه هو الإلتزام للسيد رئيس الحكومة بمناسبة تقديم أول برنامج للحكومة في الفترة التشريعية السادسة، حيث كانت هذه الساتحة فرصة طيبة للحوار المستمر بين الحكومة وأعضاء البرلمان من (23 إلى 28 جوان 2007) بالمجلس الشعبي الوطني، ومن أول إلى 03 جويلية 2007 بمجلس الأمة، حيث أكد سيادته على دعم الحكومة لممثلي الشعب كي يضطلعوا بدورهم المنوط بهم، كما أشار سيادته إلى إعطائه تعليمات للولاية بإبلاغ أعضاء البرلمان بمختلف برامج التنمية على مستوى ولاياتهم، والتعاون معهم إلى جانب إستمرار اللقاءات التي يعقدها السيد وزير العلاقات مع البرلمان مع ممثلي الأمة على مستوى الولايات، ترقية وتطويرا للعلاقات بين الحكومة والبرلمان، وإشراكا للبرلمانيين في متابعة الجهد التنموي، ولعب دورهم المحلي.

كما كانت هذه الفرصة للسيد رئيس الحكومة، ليدعم الدور الرقابي للبرلمان، وإعتباره الآليات المختلفة المذكورة أعلاه تخدم هذا الهدف، بالإضافة إلى إستمرار التقليد المتعلق بلقاء الحكومة مع الولاية حيث أن ملاحظات أعضاء البرلمان التي سبقت هذه اللقاءات سيكون لها أثرها الكبير والواضح لتدعيم التنمية الوطنية الشاملة.

وفي هذا الإطار، فإن هذا الإلتزام السياسي الواضح من السيد رئيس الحكومة بمناسبة تقديم برنامج حكومته أمام البرلمان، يعبر عن الأهمية التي

توليها الحكومة للبرلمان من خلال ترسيخ دعائم التعاون والتكامل بينهما، خدمة للصالح العام.

كما أن موافقة السيدات والسادة أعضاء البرلمان بالأغلبية المطلقة والمريحة على برنامج الحكومة، سيعطيها دفعا حقيقيا ودعما واضحا للمضي في تطبيق برنامجها المستمد من برنامج التنمية الوطنية الشاملة. وتجدر الملاحظة كذلك أن الوزارة قد إستمرت في عملها التنسيق بين الحكومة والبرلمان خلال نهاية الفترة التشريعية الخامسة وبداية الفترة التشريعية السادسة، خاصة من خلال ما يلي:

#### 1- متابعة الأشغال البرلمانية على مستوى غرفتي البرلمان:

##### أ- ضبط البرمجة:

العمل على تنسيق وتنظيم التشاور بين الحكومة والبرلمان، خاصة فيما يتعلق بضبط البرمجة، من خلال :

- المساهمة في تحديد جدول أعمال الدورة و جلساتها،
- المساهمة في برمجة دراسة مشاريع النصوص القانونية،
- المساهمة في برمجة عروض أعضاء الحكومة أمام اللجان المختصة،
- المساهمة في برمجة الجلسات المتعلقة بالرد على الأسئلة الشفوية،
- تبليغ الأسئلة الكتابية و الردود عليها.

##### ب- مرافقة السيد وزير العلاقات مع البرلمان لأعضاء الحكومة:

حيث واصلت الوزارة تقديم الإستشارة و المساعدة لأعضاء الحكومة، من خلال مرافقة السيد وزير العلاقات مع البرلمان لهم أثناء دراسة النصوص القانونية وكذا أثناء تقديم أعضاء الحكومة لعروضهم أمام هذه اللجان، و أثناء تقديم و مناقشة النصوص والتصويت و المصادقة عليها في الجلسات العامة لغرفتي البرلمان.

وفي هذا الإطار عرفت هذه الدورة مرافقة السيد وزير العلاقات مع البرلمان في المجال التشريعي لأعضاء الحكومة للمساهمة في تيسير تمرير ستة (06) نص قانوني.

## 2- التنسيق مع الدوائر الوزارية:

تمت هذه العملية، من خلال تنسيق أشغال أعضاء الحكومة داخل البرلمان وإبلاغهم بجدول الجلسات العامة و كذا جلسات اللجان المختصة و تزويدهم بالوثائق المرتبطة بالأشغال البرلمانية، من تقارير تمهيدية و تكميلية و التعديلات المتعلقة بالنصوص القانونية إلى جانب الأسئلة الكتابية والردود عليها.

## 3- رصد إنشغالات أعضاء البرلمان:

شكلت مناسبات عرض النصوص القانونية، التصويت و المصادقة عليها فرصة لرصد انشغالات أعضاء البرلمان ، وكذا ملاحظاتهم وإقتراحاتهم وتبليغها بانتظام إلى السيد رئيس الحكومة وإلى أعضاء الحكومة المعنيين. وتعتبر محطة تقديم برنامج الحكومة أمام البرلمان أهم فرصة لحوار أشمل وأعمق بين الحكومة و البرلمان، حيث شهدت فتح لمختلف ملفات الإصلاحات وفرصة لطرح أهم الإنشغالات والمواقف تجاه الوضع السياسي و كذا الأوضاع الإجتماعية والثقافية والإقتصادية.وقد تابعت الوزارة باهتمام هذه المحطة، كما سجلت كل الإنشغالات المحلية التي عرضها أعضاء البرلمان بهذه المناسبة وتم تبليغها للسيد رئيس الحكومة.

